



كتاب دوري رقم (١٢) لسنة ٢٠١٩

بتاريخ: ٢٠١٩/٩/٤

الموضوع: المتطلبات الواجب توافرها في عقود آلية اقتراض الأوراق المالية بغرض البيع

في إطار حرص الهيئة العامة للرقابة المالية على مباشرة دورها في مجال نشر الثقافة والتوعية المالية الاستثمارية؛

وإعمالاً لأحكام قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٦٨) لسنة ٢٠١٩ بشأن تنظيم مزاولة عمليات اقتراض الأوراق المالية بغرض البيع.

وفي ضوء ما تضمنه القرار بشأن النموذج الإسترشادي للعقد المبرم بين كل من شركة السمسرة وعمالها وكذا العقد المبرم بين أمين الحفظ وعماله، وتنفيذاً لما تضمنته أحكام القرار المذكور فقد ارتأت الهيئة العامة للرقابة المالية تيسيراً على الجهات المتعلقة بتطبيق الآلية والخاضعة لإشرافها في تقديم الخدمات المالية غير المصرفية بالأسواق المالية اصدار هذا الكتاب الدوري لتوضيح الحد الأدنى من المتطلبات الواجب توافرها في العقود الخاصة بتنفيذ عمليات اقتراض الأوراق المالية بغرض البيع، فضلاً عن الشروط والاحكام الواردة باللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال وعلى الأخص الباب التاسع منها، وذلك على النحو التالي:

أولاً: عقد اتفاق لإتاحة الأوراق المالية للإقراض (العميل المقرض وأمين الحفظ)

١. بيانات العميل المقرض.
٢. طرق الاتصال بين طرفي العقد.
٣. مدة الإقراض (النص على ألا تقل المدة عن ثلاثون يوماً من تاريخ بيع الأوراق المالية المقترضة).
٤. التزامات امين الحفظ:

- عرض او إتاحة أسهم العميل للإقراض وفقاً لتعليمات العميل.
- استلام الأسهم في نهاية الفترة محملة بكافة الحقوق والمزايا.
- تسليم العائد لشركة السمسرة الخاصة بالعميل المقرض.
- تسليم العميل بياناً يوضح فيه مفهوم الإقراض.

٥. حالات الوفاة وصدور قرارات التحفظ وعلاجها مثل اخطار شركة السمسرة بحالات التحفظ لعدم تجديد العقود.

٦. بند يوضح العمولات والمصاريف.



٤٦٠٧٦





..... نائب رئيس الهيئة

٧. إقرار من المقرض بالموافقة على المخاطر المرتبطة بالآلية. وأن حصيلة بيع الأسهم يتم استثمارها من خلال سمسار العميل المقترض.

٨. تحديد شركات السمسرة المتاح الاقتراض من خلالها في حالة رغبة العميل المقترض.

ثانياً: عقد اتفاق بشأن تنفيذ عمليات اقتراض أوراق مالية بغرض البيع (العميل المقترض وشركة السمسرة)

١. بيانات العميل المقترض.

٢. طرق الاتصال بين طرفي العقد.

٣. إيداع الضمانة (ودائع / نقدي / أسهم).

٤. الاتفاق على توزيع العائد من استثمار قيمة الضمانة في حال كونها نقدية.

٥. وضع حصيلة البيع للأسهم المقترضة في حساب خاص باسم الشركة يستثمر لصالح العميل المقترض.

٦. التزامات العميل المقترض (دفع عائد بحد أدنى خمسة أيام عمل في حال رد الأسهم المقترضة خلال ٥ أيام فقط من التنفيذ).

٧. بند خاص بالعمولات.

٨. التزام شركة السمسرة بمتابعة الضمانة وفقاً للضوابط الواردة بقرار رئيس مجلس إدارة الهيئة بشأن تنظيم آلية الاقتراض بغرض البيع على ان يتضمن العقد ما يلي:

أ. الحالات التي يحق للشركة بمقتضاها مطالبة العميل بضمانة إضافية.

ب. الحالات التي يتم بمقتضاها طلب رد الأوراق المالية المقترضة لتسوية القرض.

ت. الحالات التي يحق للشركة اتخاذها للشراء لغلق المراكز بدون الرجوع للعميل مثل (عروض الشراء، الكوبون الاستثنائي).

٩. استثمار حصيلة بيع الأوراق المالية المقترضة والضمانة في أدوات مالية ذات عائد خالي من المخاطر مع الالتزام بالحد الأدنى لعائد الاستثمار.

١٠. التزام السمسار بتحويل صافي العائد من استثمار حصيلة بيع الأسهم المقترضة بالكامل إلى حساب العميل المقترض من خلال امين الحفظ وشركة مصر للمقاصة بعد اقفال عملية الاقتراض.

١١. الإجراءات التي يمكن للشركة ان تتخذها في حالة عدم قيام العميل المقترض بتقديم الضمانات او رد الأوراق المالية المقترضة عند طلبها.

١٢. الإجراءات التي يمكن للشركة اتخاذها في حالة وفاة العميل او اية قرارات حكومية قضائية تتعلق بتجميد ارصدة العميل المقترض (النقدية والورقية).

١٣. صدور قرارات التحفظ وحالات الوفاة للعميل المقترض.






----- نائب رئيس الهيئة -----

١٤. حق العميل في استرداد الفرق في قيمة الضمانة في حال انخفاض القيمة السوقية للأوراق المقترضة.
١٥. تسليم العميل بياناً يوضح مخاطر اقتراض الأوراق المالية بغرض البيع.
١٦. التزام سمسار المقترض بموافاة العميل بأوجه الاستثمار والعائد الفعلي الناتج عن استثمار الضمان النقدي بتفاصيله، كما يلتزم بإرسال ذات التفاصيل إلى العميل المقرض فيما يتعلق باستثمار حصيلة البيع.
١٧. التزام سمسار المقترض بموافاة امين حفظ المقرض بأوجه الاستثمار والعائد الفعلي الناتج عن استثمار حصيلة بيع الأسهم.
١٨. التزام السمسار بتنفيذ تعليمات العميل بتحويل ناتج حصيلة بيع الأوراق المالية المقترضة مع الضمانة والعائد المستحق حتى تاريخ التحويل الى سمسار اخر في حالة صدور أي قرار اداري يترتب عليه وقف نشاط الشركة.

يُنشر هذا الكتاب الدوري على الموقع الالكتروني للهيئة وعلى شاشات البورصة المصرية وعلى الموقع الالكتروني لها.

نائب رئيس الهيئة
W
القاضي / خالد النشار



٤٦٠٧٦

